

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ(254)ـ 1 ـ السيادة الداخلية: أن الدولة تتمتع بسلطة علياً تسمو على جميع السلطات الأخرى، فلا يجوز أن يوجد داخل الدولة سلطة أخرى أقوى من سلطة الدولة، وأن سيادة الدولة الداخلية تقتضي أن تكون أوامرها نافذة المفعول على جميع المواطنين الذين يعيشون داخل الدولة(1). 2 ـ السيادة الخارجية: أي أن الدولة لا تخضع لأية سلطة خارجية أي أنها تتمتع "بالاستقلال السياسي"(2). فشرعية السلطة وسيادة الدولة الإسلامية ليست على غرار الحكومات والدول ذات القانون الوضعي، فسلطة وشرعية الدولة فيها تستمد من الشعب أو القوة والاستبداد، في حين أن الشرعية والسيادة للسلطة والدولة الإسلامية تستمد من العقيدة الإسلامية ومبادئها ومفاهيمها. فهدفها الأول ـ أي الدولة الإسلامية ـ هو حماية الرسالة ومحاولة نشرها في الأرض على أوسع مساحة ممكنة، فالسيادة لا وحده ومهمة الحكومة الإسلامية هي إقامة حكم الله في الأرض. وسند هذه الشرعية أمر الله سبحانه بطاعة الرسول وأولي الأمر قال تعالى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ؟. وبنص وتطبيق أحكام الله يستمد ولي الأمر مشروعية تصرفاته، وتكون الطاعة على الأمة وفقاً لذلك واجبة له. 1ـ د. النبهان: م س، ص 25. 2ـ د. النبهان: م س، ص 25.